

المحاضرة التاسعة بعنوان

حروف المعاني



الأهداف

1. أن يعرف الطالب أنواع الحروف:
 - أ- حروف العطف.
 - ب- حروف الجر.
 - ت- أسماء وحروف الشرط.
2. أن يعرف معاني حروف العطف الآتية:
 - الواو ، الفاء ، ثم.

تعريف الحروف

الحروف لغة: جمع حرف. وحرف كلّ شيء، طرفه وشفيره وحده.

اصطلاحاً: ما تدل على معنى في غيرها.

أنواعها

1. حروف المباني.
2. حروف المعاني.

الفصل الأول

حروف العطف

الواو: تشارك المعطوف مع المعطوف عليه لفظاً وحكماً

أهم معانيها

مطلق الجمع

نجح سعيد وفريد

معنى (مع)

جاء البرد والطيالسة

بمعنى (أو)

قال تعالى: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع)

(جاعل الملائكة أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع)

للحال

(جاء زيد والشمس طالعة)

للاستئناف

قال تعالى: (ثم قضى أجلا وأجلٌ مسمى عنده)

بمعنى (ربّ)

*وبلدة ليس بها أنيسٌ ... إلّا اليعاقير و إلّا العيس

حرف جرّ

تختص بالقسم ، ولا يجوز ذكر فعل القسم معها

قال تعالى: (والفجر * وليالٍ عشر* والشفع والوتر)

ما الأوجه المحتملة للواو ، وما إعراب الجملة مع كلّ معنى

قال تعالى: (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق)

• الواو للعطف ، والجملة معطوفة

• الواو للاستئناف : والجملة استئنافية

• الواو للحال ، والجملة حالية

ماحكم ذبيحة المسلم إذا ترك التسمية عمداً أو نسياناً

الشافعية، وبعض المالكية

التسمية ليست شرطاً في الصيد والذبح ، بل مستحبة

الواو في الآية حالية

المعنى : لا تأكلوه حال كونه فسقا، والفسق فسرته آية أخرى

(أو فسقا أهل لغير الله به)

ما حجّتهم ؟

1. قال تعالى: (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) فذكر التذكية ولم يذكر التسمية.
2. (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم)
3. عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: إن قوما قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن قوما يأتوننا باللحم لا ندري، أذكر اسم الله أم لا؟) قال: (سموا عليه أنتم وكلوه ...)

ذهب قوم -منهم الظاهرية والشعبي وابن سيرين-

التَّسْمِيَةُ فرض فلا يحلَّ أكل متروك التَّسْمِيَةِ مطلقاً، سواء كان التَّرك عمداً أو سهواً
ما حَجَّتْهم؟

قال تعالى: (ولا تأكلوا مما لم يُذكر اسم الله عليه وإنه لفسق)

: (فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه)

عن عدي بن حاتم -رضي الله عنه- قال: سألت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقلت: يا رسول الله إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب، فقال: (إذا أرسلت كلابك المعلمة، وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك) عن أنس -رضي الله عنه- أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى وكبّر

ذهب الجمهور:

التَّسْمِيَةُ شرط للإباحة مع الذكر دون النسيان ، فإن تركها سهواً لم يضر ، وإن تركها عمداً لم تحل.

ما حَجَّتْهم ؟

عن ابن عباس -رضي الله عنه- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)

عن رائد بن ربيعة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ذبيحة المسلم حلال ، وإن لم يسم ، ما لم يتعمد)

المثال الثاني

قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين)

ماحكم الترتيب في الوضوء؟

اختلف العلماء في حكم الترتيب تبعاً لاختلافهم في معنى الواو

أ- ذهب الحنفية إلى أن الترتيب لا يشترط في الوضوء ؛ لأن الواو لا تفيد الترتيب

ب- ذهب الجمهور إلى أن الترتيب شرط ؛ لأن الواو تفيد الترتيب

المثال الثالث

إذا قال في مرض موته: أعتقت زيدا وعمرا . وضاق الثلث عنهما:

أ- الواو تفيد الترتيب: تعين الأول

ب- الواو لا تفيد الترتيب: يقرع بينهما.

المثال الرابع

إذا قال لزوجته: (إن دخلت الدار وكلمت زيدا فأنت طالق).

الواو للترتيب: لا تطلق إلا إذا كان الكلام بعد الدخول

الواو للجمع: تطلق بهما ، ولا فرق أن يتقدم أحدهما على الآخر أو يتأخر عنه

المثال الخامس

لو وقف على أولاده وأولاد أولاده:

الواو للجمع أو للمعية: يكون المال مشتركاً بين البطون.

الواو للترتيب: لا يستحق أولاد الأولاد شيئاً إلا بعد الأولاد

المثال السادس

إذا قال لوكيله: (خذ مالي وطلقها)

قال البغوي: لابد من أخذ المال أولاً للاحتياط ، فقد تنكر بعد الطلاق.

في وجه آخر: لا يشترط

الفاء: تشريك المعطوف والمعطوف عليه لفظاً وحكماً

معاني الفاء

الترتيب والتعقيب

قال تعالى: (الذي خلق فسوى)

(فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه)

(فانتقمنا منهم فأغرقناهم في اليم)

(ونادى نوح ربه فيقال رب إن ابني من أهلي وإن وعدك الحق)

رابطة للجواب

تكون واقعة في جواب الشرط وجزائه (الذي يأتييني فله درهم)

السببية

قال تعالى: (فوكزه موسى فيقضى عليه)

(فقتلى آدم من ربه كلمات فيتاب عليه)

(لأكلون من شجر من زقوم * فيمالؤن منها البطون * فيشاربون شرب الهيم)

أمثلة تطبيقية على الفاء

- 1- حديث: (لا يجزي ولد والده إلا أن يجد مملوكا فيشتريه فيعتقه)
- 2- لو قال لحربي: (انزل فأنت آمن)
- 3- لو قال البائع للمشتري: (بعتك هذا الكيس من القمح بكذا) فقال المشتري: (فهو صدقة)
- لو قال: (إن دخلت هذه الدار فإنت طالق)

ثم: **تشرك المعطوف مع المعطوف عليه لفظاً وحكماً.**

وتفيد الترتيب مع التراخي الزمني

قال تعالى: (فإنّا خلقناكم من ترابٍ ثمّ من نطفة ثمّ من علقة ثمّ من مضغة مخلّقة وغير مخلّقة)

هل تفيد التّراخي في اللفظ والحكم؟

- ذهب **أبو حنيفة** إلى أنّها تفيد التّراخي في اللفظ والحكم ؛ لأنّ الأصل في كلّ شيء كماله.
- عند **صاحبيه**: تفيد التّراخي في الحكم.

ما الفرق بين (الفاء) و (ثم)

(الفاء) تدل على تأخر المعطوف على المعطوف عليه متّصلاً به.

(ثم) تدل على تأخره عنه منفصلاً.

مسائل

1. إذا قال لوكيله: (بع هذا ثمّ هذا)
2. إذا قال: (وقفت على زيد ثمّ عمرو)
3. إذا قال: (أوصيتُ إلى زيد ثمّ عمرو)
- (تدل على الترتيب)
4. إذا قال لوكيله: (طلق زوجتي ثمّ خذ مالي منها) ؛ (لا تدل على الترتيب)

التّقييم

س1- ما معنى الواو في قوله تعالى: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) ؛ (والفجر * وليالٍ عشر * والشفع والوتر)

س2- ما معنى الفاء في قوله تعالى: (الذي خلق فسوى)

المحاضرة العاشرة بعنوان

تابع حروف العطف

الأهداف

1. أن يعرف الطالب معاني حروف العطف التالية: (أو - لكن - بل - أم)
2. أن يحسن الطالب تحديد معانيها في الأمثلة المتنوعة.

➤ أو

موضوعة لتناول أحد الشئيين المذكورين لا على التَّعيين.

في المفردين تفيد ثبوت الحكم لأحدهما (جاءني عمرو أو بكر)

في الجملتين تفيد حصول مضمون إحداها

: (أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم)

أهم معانيها

الشك:

قال تعالى: (لبثنا يوماً أو بعض يوم)

الإبهام على السامع

التشكيك:

قال تعالى: (وإنّا أو إياكم لعلّى هدى أو في ضلال مبين)

الإباحة:

(جالس الحسن أو ابن سيرين)

التخيير:

(فقدية من صيام أو صدقة أو نسك)

(فكفّارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة)

مطلق الجمع:

(وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون)

• جاء الخلافة أو كانت له قدرا .. كما أتى ربّه موسى على قدر

التقسيم:

الكلمة اسم أو فعل أو حرف.

(وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا)

معنى حتى:

(لا أفارقك أو تقضي لي ديني)

(ليس لك من الأمر شيء أو يتوب الله عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون)

معنى إلى:

(لألزمك أو تقضي لي حاجتي)

معنى إلا:

(لأقتلن تارك الصلاة أو يتوب)

• وكنت إذا غمرت قناة قوم ... كسرت كعوبها أو تستقيما

الإضراب:

(وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون)

• وكانوا ثمانين أو زادوا ثمانية ... لولا رجأوك قد قتلت أولادي

أمثلة تطبيقية على أو

(إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم)

الخلاف في ترتيب العقوبات بناء على معنى (أو)

أ- ذهب فريق إلى أن معنى (أو) التخيير المطلق

المعنى: إذا أشهروا السلاح وأخافوا السبيل فقد صاروا محاربين ، وعلى الإمام طلبهم بكل ما يمكنه ؛ فإن أخذهم ، كان مخيراً على الاجتهاد فيما يكون أردع لهم...

الحجة

1. إن (أو) في الآية تقتضي التخيير كقوله تعالى: (فكفارتهم إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة)
2. عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: ما كان في القرآن (أو) فصاحبه بالخيار.

ب- ذهب الجمهور إلى أن (أو) للتنويع والتفصيل على حسب جناية المحاربين

الحجة

إن الله بدأ بالأغلظ فالأغلظ ، وقد عُرف من أسلوب القرآن الكريم أن:

- ❖ ما أريد به التخيير بُدئ فيه بالأخف ، ككفارة اليمين.
- ❖ وما أريد به الترتيب بُدئ فيه بالأغلظ فالأغلظ ، ككفارة الظهار والقتل.

مما يدلّ على أن (أو) في الآية للترتيب

اختلاف الجمهور في ترتيب الأحكام المذكورة على قطاع الطرق

(1) ذهب ابن مالك إلى أنه:

- إن قتل فلا بدّ من قتله.

والتخيير في قتله أو صلبه.

- إذا أشهر السلاح ولم يقتل فالإمام مخير بين: القتل والصلب والقطع والنفي

(2) ذهب الحنفية إلى أنهم:

- إن أخافوا السبيل فقط ، وجب التعزير
- إن أخذوا المال ولم يقتلوا ، قطعوا.
- إن قتلوا وجب عليهم القتل
- إن قتلوا وأخذوا المال فالإمام مخير بين القتل والصلب، وبين القتل والقطع ، وبين أن يجمع ذلك كله.

(3) ذهب الشافعية والحنبلية إلى أن هذه العقوبات مرتبة على الجنایات المعلوم من الشرع ترتيبها عليه:

- إن أشهروا السلاح وأخافوا السبيل ولم يأخذوا شيئاً عذرهم الإمام
- إن أخذوا المال ولم يقتلوا ، قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف في مقام واحد.
- إن قتلوا وأخذوا المال ، قتلهم وصلبهم.

الحجة

عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة)

خلاف الفقهاء في المراد بالنفي

تستعمل العرب النفي بمعنى (الإخراج و الإبعاد من مكان لآخر)، وبمعنى (الحبس).

قال العراقيون : النفي السجن

قال الحجازيون : ينفي من مكان لآخر ؛ لأن النفي هو الطرد.

المثال الثاني

لو قال: (والله لا أدخل هذه الدار أو هذه الدار).

أية دار دخل فقد حنث؛ لأن (أو) دخلت على النفي أما لو دخلت (أو) على الإثبات؛ فتقتضي ثبوت أحدهما حتى إن حلف: (لأدخلن اليوم هذه الدار أو هذه الدار)

المثال الثالث

قال الحنفية: (التشهد في القعدة الأخيرة ليس بركن؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إذا قلت هذا، أو فعلت هذا، فقد تمت صلاتك).

علق الإتمام بأحدهما، فلا يشترط كل واحد، وقد شرطت القعدة الأخيرة، فلا تشترط قراءة التشهد.

المثال الرابع

لو قال: (وَكَلْتُ سَعِيداً أو مجاهداً) صحَّ التوكيل، وأيهما تصرف جاز، لكن لا يصح اجتماعهما، كما لو قال لوكيله: (بع هذا أو ذاك) صحَّ التوكيل، وتخير في البيع، بخلاف ما لو قال: (بعتك هذا أو هذا) فلا يصح العقد لجهالة المعقود عليه جهالة مفضية إلى النزاع.

➤ لكن العاطفة

أهم معانيها: تشرك المعطوف مع المعطوف عليه لفظاً فقط؛ لأنها موضوعة للاستدراك...

(ما جاءني زيد لكن عمرو)

شروط لكن

اختلاف الكلام السابق واللاحق بالإيجاب والسلب.

(ما وصل خالد لكن سعيد)

• إذا كان الاختلاف في المعنى وقعت لكن للتأكيد.

(لو جاءني لأكرمه ، لكن لم يجئ)

1. أن يتقدمها نفي أو نهي.

2. أن لا تقترن بالواو.

(ما قام زيد لكن عمرو)

(لا تكرم زيداً لكن خالداً)

أمثلة تطبيقية

1) لو قال: (لفلان علي ألف قرضاً) فقال: لا ، لكن غصب.

لزمه المال ، ولم يكن قوله هذا ردّاً للإقرار ، بل كان لإنكار السبب الذي بيّنه دون المال ، فالكلام متسق.

لو لم يصح الاتساق والتدارك يكون ما بعدها كلاماً مستأنفاً ، مثل:

لو بيع متاع رجل بألف ، فبلغة ذلك ، فقال: لا أجزه ، لكن أجزه بألفين.

لم يقع إجازة ؛ لأنه نفى إجازة العقد أصلاً أولاً ، فلا معنى لإثباته بألفين ، فانتفى الاتساق

لو قال: (لا أجزه بألف ، لكن بألفين)

يقع الاتساق ؛ إذ يكون التدارك في مقدار الثمن لا في أصل العقد.

- (2) لو كان في يده متاع ، فقال : هذا لفلان: ما كان لي قط ، لكنه لفلان آخر.
- إن وصل الكلام : كان المتاع للمقر له الثاني ؛ لأن النفي يتعلق بالإثبات.
 - إن فصل الكلام كان للمقر – وهو من في يده المتاع – فيكون قول المقر له ردّاً للإقرار

➤ يل

تشارك المعطوف مع المعطوف عليه في إعرابه لا في حكمه

- (1) إن وليها مفرد في نفي أو نهي كانت مثل (لكن) تقرر حكمه في كونه منفياً أو منهياً عنه، وتثبت نقيضه لما بعدها عند الجمهور.
- (ما قام زيد يل عمرو) ؛ (لا تضرب زيدا يل عمراً)
- أي : ما قام زيد بل قام عمرو ؛ لا تضرب زيدا بل اضرب عمراً
- (2) إن وليها مفرد في خبر مثبت أو أمر أفادت الإضراب عن الأول – أي المعطوف عليه -ونقلت حكمه إلى الثاني
- (قام زيد يل عمرو) ؛ (أكرم زيدا يل خالداً)
- (3) إن وليها جملة فهي على ضربين:
- أ- لإبطال الحكم السابق في الجملة الأولى وتقرير حكم التي بعدها.
- (أم يقولون به جنّة يل جاءهم بالحقّ)
- (وقالوا اتّخذ الرّحمن ولداً سبحانه يل عباد مكرمون)
- ب- ضرب للانتقال من حكم إلى حكم من غير إبطال الأول:
- (ولدينا كتاب ينطق بالحقّ وهم لا يظلمون * يل قلوبهم في غمرة)
- (يل ادّارك علمهم في الآخرة يل هم في شك منها يل هم منها عمون)
- (يل تؤثرون الحياة الدنيا)

- ذهب ابن هشام إلى أنها للابتداء والإضراب ، وليست للعطف.
 - ذهب آخرون إلى أنها عاطفة.
- لو قال: (فلان عليّ ألف ، لا يل ألفان)

➤ أم العاطفة

أنواعها

1. متصلة:

- وهي التي تقع بعد همزة التسوية

(سواء عليهم ءأنذرتهم أم لم تنذرهم) ؛ (سواء علينا أجزعنا أم صبرنا)

- أو التي تقع بعد همزة مغنية عن (أي): (أزيد عندك أم عمرو ؟) أي أيهما عندك؟

2. منقطعة:

وهي التي لم يتقدم عليها همزة التسوية ولا همزة مغنية عن (أي) ، وتفيد الإضراب:

(تنزيل الكتاب لاريب فيه من رب العالمين *أم يقولون افتراه)

التقييم

س1- ما معنى حرف العطف الذي تحته خط:

- جاءني عمرو أو بكر
- (لبثنا يوماً أو بعض يوم)
- (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب الله عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون)
- لأقتلن تارك الصلاة أو يتوب
- (وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون)
- ما جاءني زيد لكن عمرو
- ما قام زيد بل عمرو